

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

34 - باب شراء الدواب والحمير وإذا اشترى دابة أو جملا وهو عليه هل يكون ذلك قبضا قبل أن ينزل .

وقال ابن عمر Bهما قال النبي A لعمر (بعينه) . يعني جملا صعبا .

[ر 2009]